

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٠ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى الأمر الملكى رقم ١٧ لسنة ١٩٣٢ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بهدم وإعادة بناء كنيسة الشهيد مارجرجس الكائنة ببندر الفيوم - محافظة الفيوم وكذلك هدم وإعادة بناء مقر المطرانية الكائن داخل أسوار الكنيسة ، على أن تكون أعمال الهدم وإعادة البناء على ذات المساحة المقامة عليها الكنيسة والمطرانية تحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هـ

( الموافق ٢٦ يولية ٢٠٠٥ م ) .

حسنى مبارك